لعطف الفعلية على مثلها بالنظر الى ما بعد اما باعتبار نفسه
فالخيار الرفع مع غير الطلب لسلامته من التقدير وانما قال
مع غير الطلب احترازا من نحو قام زيد واما عمرا فاكرمه فان
النصب فيه مختار نظرا الى الجملة الواقعة جوابا باعتبار
نفسها وهو مقتض لرجحان النصب من حيث ان الرفع
يلزمه جعل الطلب خبر المبتدا كما سبق واذ للمفاجاة
نحو خرجت فاذا زيد يضربه عمرو والاظهر المختار في اذا المفاجأة
كون الجملة التي تليها اسمية كما صرح به المؤلف في بحث الظرف
وهذا سالم من الاعتراض الذي يرد على ابن الحاجب فانه حكم
باختيار الرفع في الاسم الواقع بعدها في الاشتغال فاقتضى جواز النصب
مرجوحا وصرح في باب الظروف بلزوم الابتداء بعدها فاقتضى
عدم جواز النصب اصلا ومحاولة الشراح للجواب عن التناقض
لا تخلو من ضعف واعلم ان النصب على الاشتغال في الاسم الواقع
بعد اذا المفاجأة فيه ثلثة اقوال قيل يجوز مطلقا وقيل يمنع
مطلقا بناء على انها لا تليها الا الجمل الاسمية وقال الاخفش
وتبعه ابن عصفور في نحو اذا زيد قد ضربه عمرو وممتنع
بل ومن قد قال ابن هشام في المغني ووجهه عندي لزوم الالتزام

الاسمية مع اذا هذا انما كان للفرق بينها وبين اذا الشرطية
المختصة بالفعلية فاذا اقترنت بقد يحصل الفرق بذلك
اذ لا يقترن الشرط بها وتساويا الرفع والنصب في العطف
على جملة ذات وجهين هي الاسمية الصدر وفعلية الخبر
نحو زيد قام وعمرا اكرمته لاجليه انما تساويا لحصول المشاكلة
رفعت او نصبت اذ في الرفع عطف اسمية على مثلها وفي
النصب عطف فعلية على مثلها ونحو الزانية والزاني فاجلدوا
الفاء بمعنى الشرط عند المبرد وجملتان عند سيبويه واما المختار
النصب هذا الكلام برمته عبارة الكافية ولا يخفى ان تمامية
الشرح بحسب الظاهر ان تمام هذا الباب لان الواقع فيه كما
اسم بعده فعل مشتغل بما ليس ضميره ولو شرط عليه النصب
والفاء لا يمنع العمل كما لم يمنع في وربك فكبر لكن القراء
السبعة متفقون على الرفع فسعى النحاة في ابداء وجه
يخرج الاية من باب الاشتغال فقال المبرد الفاء بمعنى الشرط
يعني ان هذا الكلام باعتبار المعنى جملة ابتدائية مبتدؤها
اسم موصول لانه بمعنى الذي قرنت والذي زنا وجيء بالفاء
في الخبر للدلالة على السببية كما في قولك الذي ياتيني

Copyright © King Saud University